أحكام الصيام.

هل يجوز للمسلم في نهار رمضان أن يطعم الكفار ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول انا احد ملاك المطاعم وترغب احدى الشركات ان تتعاقد معي في شهر رمضان لعمل وجبة افطار لموظفيها. هم. وايظا للعزاب - 00:00:00

بالنادي ايضا وايضا للعزابية وهي شركة يقول ترغب بالتعاقد معي في شهر رمضان نعم وجبة افطار لموظفيها بالعمل. نعم ومن ظمن شروطها عمل غداء عندي في عندنا في شهر رمظان بصالة الحفلات لغير المسلمين فما حكم ذلك - 00:00:30

يعني يأكلون غير المسلمين في نهار رمضان في نهار رمضان عمل وجبات لهم. الحمد لله هل يجوز للمسلم في نهار رمضان ان يطعم الكفار الجواب هذه المسألة مبنية على خلاف العلماء رحمهم الله تعالى في الكافر. هل هو هل هو هل هو مخاطب بفروع الشريعة ام لا - 00:00:51

على قولين للاصوليين والقول الصحيح عند الاصوليين رحمهم الله تعالى هو ان الكفار مخاطبون بفروع الشرع واذا قلنا واذا قلنا انهم مخاطبون بفروع الشرع فحين اذ اذا دخل عليهم وقت الصلاة يجب على الكفار ان يسلموا ويصلوا. فاذا - 00:01:17

تمر على كفرهم ولم يحققوا شرط صحة الصلاة فانهم معاقبون على كفرهم وعلى ترك الصلاة واذا دخل عليهم وقت الصيام فالواجب عليهم ان يصوموا محققين لشروطه وهي الاسلام. ومنها الاسلام اقصد. فيجب عليهم ان يسلموا وان يصوموا - 00:01:39

فاذا مر شهر رمظان ولم يسلموا ولم يصوموا فانهم يعاقبون يوم القيامة على كفرهم بالاصالة ويزاد في عذابهم يوم القيامة على ترك فروع الشرع صلاة وصياما وزكاة وصدقا وبرا وغير ذلك من فروع الشريعة - 00:01:58

ودليل ذلك قول الله عز وجل عن الكفار ما سلككم في سقر؟ قالوا لم نك من المصلين وهي من فروع الشريعة. ولم نك نطعم المسكين وهي من فروع الشريعة. وكنا نخوض مع الخائضين وهي من فروع الشريعة. وكنا نكذب بيوم الدين وهو من اصول الشريعة. فاذا هم - 00:02:16

كفروا بتكذيبيهم ليوم الدين واشراكهم مع مع الله واشراكهم مع الله عز وجل وكفرهم به. ولكن يزاد في عذابهم على ترك صلاتهم وعلى ترك آآ حفظ السنتهم وعلى ترك اطعام المساكين والفقراء بالزكاة - 00:02:36

وقال الله تبارك وتعالى وويل فويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة فاذا الكفار يعاقبون يوم القيامة على كفرهم وعلى تركهم لفروع الدين. وبناء على ذلك فهذا الكافر الذي ستصلح له طعاما - 00:02:56

ليطعمه في نهار رمضان انت تطعم انسانا كان يجب عليه ان يمسك في نهار رمضان ويجب عليه ان يصوم لكنه وعاند ربه وكفر بربه ولم يستجب لداعي ربه فلم يسلم ولم يصم. فحين اذ انت تكون متعاونا معه على معصية - 00:03:12

ربه اذا اطعمته في نهار رمضان. وبناء على ذلك فالتعاقد مع هذه الشركة لاصلاح افطار للصائمين لا بأس به اصلاح عشاء للصائمين لا بأس به. اصلاح سحور للصائمين لا بأس به. لكن الفقرة التي تنص على اصلاح - 00:03:32

بعض الوائم التي يطعمها الكفار في نهار رمضان هذه الفقرة فقرة باطلة فلا يجوز لك ان تصلح شيئا للكفار ولا ان تطعم الكفار في نهار رمضان لوجوب الامساك عليهم بعد اسلامهم فهم ما اسلموا ولا امسكوا فعاندوا الله وكفروا به ولم يستجيبوا لامره وعارضوا - 00:03:52

مراده عز وجل منه فحينئذ لا يجوز التعاون معهم على هذا الاثم والعدوان لانهم يوم القيامة معاقبون على كفرهم على تركهم للصيام فكيف تتعاون انت معهم على معصية الله؟ فيجب عليك ان تتقي الله وان تلغي هذا - 00:04:12

العقد. وانا اعلم ان الاجابة جاءت متأخرة لكن فيما يستقبل تكون عندك هذه المعلومة والله اعلم - 00:04:32